

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار
الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة
وتمديدها، ١٩٩٥

اللجنة الرئيسية الأولى

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقدة في مقر الأمم المتحدة، نيويورك،
يوم الثلاثاء، ٢٥ تيسمان/أبريل ١٩٩٥، الساعة ١٥:٠٠

(نيجيريا)

السيد إبيواه

الرئيس:

المحتويات

استعراض سير العاهدة على النحو المنصوص عليه في في الفقرة ٣ من المادة الثامنة

(أ) تنفيذ أحكام المعاهدة المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية وبنزع السلاح النووي وبصيانة
السلم والأمن الدوليين:

"١" المادتان الأولى والثانية والفراءات من ١ إلى ٣ من الدبياجة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب .
ويتبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل . كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة
من المحضر . كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى
Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2 - 794, 2 United Nations Plaza

وستوحد أية تصويبات لمحاضر الجلسات العلمية للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة.
تصدر عقب نهاية الدورة بوقت قصير.

95-80830

... / ..

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٤٥.

استعراض سير العاهدة على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة الثامنة:

(أ) تنضيد أحكام المعاهدة المتصلة بعدم انتشار الأسلحة النووية وبنزع السلاح النووي وبصيانة السلام والأمن الدوليين:

"١" المادتان الأولى والثانية والفتورات من ١ إلى ٢ من ديباجة NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.2)
(تابع CRP.3 و CRP.4 و CRP.5 و CRP.6)

١ - الرئيس: أشار إلى أنه يوجد فريق عامل مكلف بالنظر في مسألة الضمانات الأمنية والمادة السابعة، في حين ستتركز اللجنة اهتمامها على المادتين الأولى والثانية من المعاهدة والفتورات الثلاث الأولى من ديباجتها، استناداً إلى وثائق العمل.

٢ - السيد الحاج ابراهيم (الجمهورية العربية السورية): قال إن بلده من أوائل من انضموا إلى المعاهدة، وسوريا تلتزماتها بموجب المعاهدة منذ ٢٥ سنة، ولم تحاول أبداً أن تكون لها أسلحة نووية، وقد اشتركت بشكل إيجابي في تعزيز الأمن والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط. ويمثل المؤتمر فرصة تاريخية فريدة من نوعها للتوصيل إلى إزالة الأسلحة النووية والأخطر التي يمثلها انتشارها على العالم. وسيسمح بإجراء دراسة موضوعية لمواد المعاهدة ووضع قواعد تلزم قانوناً الدول بالوفاء بالالتزامات التي تنص عليها ديباجة المعاهدة ومادتها الأولى والثانية.

٣ - وهدف أحكام المادتين الأولى والثانية واتجاههما العام وأضفان، وحيازة دولة ما لأسلحة نووية ولمواد صالحة لصناعتها، لا سيما إذا كانت الدولة غير طرف في المعاهدة، ما كان ليحدث دون مساعدة دول حائزة للأسلحة النووية لم تتمثل للالتزاماتها بموجب المادتين المذكورتين.

٤ - ورفض إسرائيل، وهي الدولة الوحيدة الحائزة للأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط الحساسة، الانضمام إلى المعاهدة، تمنع هذه الأخيرة من اكتساب طابع الشمول. وتحصل إسرائيل بذلك على ميزة لا يمتلكها من تعزيز ترسانتها النووية التي تهدد بواسطتها السلام والأمن في الشرق الأوسط وفي العالم. وفي الوقت نفسه، يتطلب من بقية دول المنطقة، الأعضاء في المعاهدة، الامتثال لأحكامها. وإسرائيل، برفضها وضع منشآتها تحت نظام الضمانات، إنما ترك الباب مفتوحاً أمام سباق التسلح في المنطقة. وعليها أن تتبع مثال دول أخرى كانت حائزة للأسلحة النووية وتخلت عن الخيار النووي بالانضمام

إلى المعاهدة، وهو عمل تشكر عليه.

٥ - وقد أصدرت سوريا خلال المؤتمر المعنى بالأسلحة الكيميائية المعقود في باريس في عام ١٩٨٩ بناءً لاعتبار الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، باشراف الأمم المتحدة. بيد أن إنشاء تلك المنطقة مستحيل مادامت توجد في قلب الشرق الأوسط ترسانة نووية لا تخضع للمراقبة والتحقق الدوليين.

٦ - وتعزيز هذا الأمر الواقع بالاصرار على امتثال جميع دول الشرق الأوسط، باستثناء إسرائيل، لنظام عدم الانتشار يكرس وجود اختلال توازن خطير قد يهدد الأمن والاستقرار في المنطقة، وهو أمر غير مقبول. ولذلك فإن سوريا تؤكد وجوب انضمام جميع الدول، بما فيها إسرائيل، إلى المعاهدة التي ستصبح عندئذ شاملة وتحقق أهدافها دون أي تعبيز.

٧ - السيد إلياسن (الدانمرك): أعرب عن ارتياحه للتقدم المحرز منذ مؤتمر عام ١٩٩٠: لقد توقف سباق التسلح، ويَدْمِر كل سنة عدد كبير من الأسلحة النووية تطبيقاً لاتفاقية ستارت ١ و ٢ وبروتوكول لشبونة؛ واتخذت عدة دول نووية أيضاً قرارات من جانب واحد بتفكيك عدد كبير من الأسلحة النووية القصيرة والمتوسطة المدى. وأصبح من الممكن، على ما يبدو، إبرام معاهدة تحظر تماماً إجراء التجارب النووية وتنزع الانتشار العمودي والأفقي وصنع أجيال جديدة متطرفة من الأسلحة النووية، وتعزز كثيراً الأمان العالمي. وينبغي لتلك المعاهدة أن تُشْعَر باتفاقية تمنع انتاج المواد الانشطارية. والدانمرك يرحب بالتطور الإيجابي الذي بدأ يظهر في مؤتمر نزع السلاح في هذا الصدد، وهو ينتظر باهتمام بداية أعمال اللجنة المخصصة لهذه المسألة.

٨ - وتقوم جميع الاتفاques المتعددة والثانية الأطراف على معاهدة عدم الانتشار التي ينبع تعزيزها وجعلها شاملة. والدانمرك يؤيد تمديدها إلى أجل غير مسمى ودون شروط. وينبغي اعتبار عدم الانتشار قاعدة السلوك العامة.

٩ - وتعرف المادتان الأولى والثانية، اللتان تدرسانهما اللجنة الرئيسية الأولى الإلتزامات الأساسية المترتبة على معاهدة عدم الانتشار التي ينبع أن تتعزز وأن تصبح شاملة. وقد أكدت الدول الحائزة للأسلحة النووية أنها تمثل لـحكام المادة الأولى؛ وفيما يتعلق بالمادة الثانية، يؤيد الدانمرك الجهد الجارى لتعزيز نظام الضمانات الذى تطبقه الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٠ - اليد دوبريز (جنوب إفريقيا): أعرب عن ارتياحه لما أعلنته مؤخراً الدول النووية في خصوص احترام الإلتزامات المترتبة على المادة الأولى وكذلك إيفادات دول أخرى غير حائزة للأسلحة النووية بشأن تطبيق المادة الثانية من المعاهدة، وهي موافقة ستمثل أساساً مواتياً لتهيئة مناخ أمن في العالم. واحترام

المعاهدة وشمولها أحسن ضمان بعدم الانتشار. ولذلك تخلت جنوب افريقيا عن ترسانتها النووية وقررت الانضمام الى المعاهدة. ومنذ سريان المعاهدة انخفض عدد الدول التي كان من الممكن أن تصبح نووية. وتخلت بعض الدول، ومنها جنوب افريقيا، عن الخيار النووي لتنضم الى نظام عدم الانتشار. وفي رأي جنوب افريقيا، ينبغي أن يقوم الأمن في المنطقة على نزع السلاح النووي الكامل. ونظام عدم الانتشار يعطي لإفريقيا أمناً أحسن مما تسمح به الترسانات النووية مثل التي دمرتها جنوب افريقيا.

١١ - وفي الجلسة الماضية للجنة تساءلت عدة وفود هل من الممكن أن تحصل دول غير حائزة للأسلحة النووية على تلك الأسلحة دون نقل للتكنولوجيات أو المواد اللازمة لصنعها من دول حائزة للأسلحة النووية أو دول أخرى. إن تجربة جنوب افريقيا تسمح باجابة ممكنة على ذلك التساؤل: بإمكان دولة تقوم بأنشطة كثيفة مرتبطة بدوره الوقود النووي ولها هيكل أساسية تكنولوجية متقدمة أن تستحدث بنفسها قدرة نووية عن طريق عمليات التخصيب المحلية ومعدات بسيطة جداً. ولذلك فإن نظام مراقبة الصادرات له دور محدود جداً في هذا المجال.

١٢ - إلى تاريخ غير بعيد، كان الجنوب الإفريقي ضحية الصراعات وانعدام الاستقرار؛ وكان يُنظر إلى السلاح النووي كأحسن ضمان للأمن. ولاشك أن مثال جنوب افريقيا يبيّن للدول القادرة على أن تصبح نووية وكذلك للدول التي أعلنت أنها نووية أن نزع السلاح هو الطريق التي ينبغي اتباعه. وقد تخلت جنوب افريقيا عن برنامجها للردع النووي بمجرد أن تحسن المناخ الدولي. وهي على اقتناع بأن منع انتشار التكنولوجيا النووية بنظام لمراقبة الصادرات ونظام للضمادات لن يكون كافياً، بل ينبغي أساساً لهم الشواغل الأمنية للدول، لاسيما على الصعيد الإقليمي.

١٣ - الرئيس: ذكر بأن اللجنة مكلفة بالنظر، من حيث المضمون، في المادتين الأولى والثانية من المعاهدة وفي الفقرات الثلاث الأولى من ديباجتها. وحيث الوفود على عدم اتخاذ مواقف متصلبة وعلى التحليل بروح الوفاق للتمكن للجنة من الاتفاق على وثيقة تكون مقبولة.

١٤ - السيد فرايزر (أمين اللجنة): عرض الوثيقة CRP.2 وقال إن الأمانة اجتهدت في استخلاص الأفكار الأساسية من الكلمات الملقاة أمام اللجنة وفي المؤتمر نفسه. وكذلك من الوثائق التي عُرِضَت عليها. وبعض أجزاء الوثيقة تذكر بنصوص اعتمدتها مؤتمرات استعراض سابقة.

١٥ - الرئيس: أعرب عن أمله في تعتمد اللجنة نصاً أقصر ما يمكن. ووثيقة الأمانة تستلزم من نصوص سبق اعتمادها وتعكس مناقشات المؤتمر السابق، وتمثل - في رأيه - أساساً مفيداً للعمل.

١٦ - السيد تايلهارديت (فنزويلا): قال إنه ما ينبغي للوثيقة، رغم أهميتها، أن تعتبر أكثر من اسم هام في صياغة نص يعكس نتائج أعمال اللجنة، وليس كأساس للعمل.

١٧ - السيد باتوكاليو (فنلندا): أعرب عن أسفه لأن الوثيقة اعدتها الأمانة وليس الرئيس، وضم صوته إلى ممثل فنزويلا: لن يكون للجنة أساس عمل حقيقي إلا عندما تُعرض عليها وثيقة تتضمن جميع المقترنات التي قدمتها الوفود. وسأل المتكلم إن كانت اللجنة ستتشكل لجنة صياغة إثر المناقشة العامة.

١٨ - الرئيس: أشار إلى أن عدم وجود جميع مقترنات الوفود في الوثيقة هو الذي جعل الأمانة تعرضها؛ وأوضح أن اللجنة ستتشكل لجنة صياغة.

١٩ - السيد إيريرا (فرنسا): ثنى على ممثل فنزويلا في التشدد على أن الوثيقة ليست سوى أحد عناصر المناقشة وليس أساساً للعمل، لأنه بإمكان الوفود أن تتقدم بمقترنات جديدة يجب أن تتضمنها الوثيقة قبل أن تصبح هذه الأخيرة أساساً للعمل. وقال المتكلم إنه سيقدم في وقت لاحق مقترنات الاتحاد الأوروبي.

٢٠ - السيد لا بتسيناك (بيلاروس): شكر الأمانة لإعدادها الوثيقة للمساعدة في بداية أعمال اللجنة. وقال إنه يشاطر من سبقوه في الكلام رأيهما بأن الوثيقة لا تعكس جميع المواقف التي ظهرت خلال المناقشة. فهي لم تورد، خاصة، مجموعة من الأفكار والمعلومات الهامة المتعلقة ببعض التغيرات السياسية والتدابير التي اتخذتها بلدان أنجزت الكثير في تعزيز نظام عدم الانتشار. فقد أبرزت وفود عديدة مراراً سواء في الجلسات العامة لهذا المؤتمر أو في لجانه الرئيسية أهمية المساهمات في تعزيز الأمن الدولي التي قدمتها ثلاث بلدان كانت جزءاً من الاتحاد السوفيافي السابق، وهي بيلاروس وكازاخستان وأوكرانيا، التي اتخذت جميعها إجراءات صارمة في مجال نزع السلاح النووي. وبما أن الوثيقة لا تورد هذه الحقائق فإنه يمكن استعمالها كمساهمة ولكن ليس كونية أساسية.

٢١ - الرئيس: وافق على الملاحظات التي أبدتها الوفود، وأعرب عن أسفه لورود عدد قليل من ال拉斯يمات الكتابية. وشدد على أهمية حسن التصرف في وقت المؤتمر وفي أماكن العمل المتاحة له، وذكر بأن المفاوضات الفعلية ستبدأ من الغد وأنه لن يمكن عندئذ قبول مساهمات كتابية غير معلن عنها. وفي رأيه أن الوثيقة CRP.2 تعكس ما قبل إلى حد الآن، ودعا الوفود إلى تقديم مقترنات ملموسة.

٢٢ - السيد شاینمان (الولايات المتحدة): قال إن الوثيقتين CRP.3 و 4 ليستا في الواقع وثيقتي عمل وإنما وثيقتا معلومات. واقتراح أن تستمع اللجنة إلى مختلف الآراء والمقترنات وأن تعد الأمانة موجزاً عنها للمناقشات في اليوم التالي. وقال إن الوثيقة CRP.2 في رأيه هامة ولكنها موجزة بشكل مفرط، وينبغي أن تضاف إليها مقترنات أخرى لتتصبح أساساً متينا للعمل.

٢٣ - السيد إيريرا (فرنسا): عرض الوثيقة CRP.6 باسم البلدان الـ ١٥ الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وأبرز أهم ما جاء فيها. أولاً، يؤكد مشروع الوثيقة أهمية تطبيق أحكام المعاهدة طبيقاً كاملاً بالنسبة

للسلم والأمن الدوليين. ثانيا، يعرب المؤتمر عن ارتياحه لأن المعاهدة أصبحت عملية شاملة وإنضمام جنوب إفريقيا والعديد من بلدان الاتحاد السوفيетي السابق إليها يوصيها دولاً غير حائزة للأسلحة النووية. ثالثاً، يدعو المؤتمر الدول التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة أن تفعل ذلك في أسرع وقت. رابعاً، يؤكد المؤتمر من جديد عزم جميع الدول الأطراف على مكافحة انتشار الأسلحة النووية دون اعاقة الاستعمالات السلمية للطاقة النووية، ويؤكد في هذا المجال أهمية البيان الذي ألقاه رئيس مجلس الأمن، نيابة عن أعضاء المجلس، في الجلسة المعقودة يوم ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، على مستوى رؤساء الدول والحكومات، والتي جاء فيها "إن انتشار أسلحة الدمار الشامل يمثل خطراً يهدد السلم والأمن الدوليين". خامساً، يلاحظ المؤتمر بارتياح أن التطور الإيجابي في الحالة الدولية خفض من أحطاز الحرب النووية. سادساً، يعرب المؤتمر عن قلقه لحالات انتهاء المعاهدة ويؤكد الضرورة المطلقة لامتثال جميع الأطراف في المعاهدة امتناعاً كاملاً للتزاماتهم. وهذه أساساً العناصر التي ينبغي لتقرير اللجنة أن يأخذها في الاعتبار.

٤٤ - السيد كارم (مصر): عرض الوثيقة CRP.5 قال أنه سبق للوفد المصري أن أعرب عن موقفه العام وأن الوثيقة التي يعرضها لا تتعلق إلا بمشكلة إسرائيل. وتورد الفقرة الأولى من هذه الوثيقة ما جاء في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض الثالث المعقود عام ١٩٨٥ التي ذكرت جنوب إفريقيا وإسرائيل، وهي وثيقة يبدو أنه من المهم الاشارة إليها نظراً إلى أن إسرائيل بقى وحدها موضوع الاتهام. والصياغة المستعملة في الفقرة الثانية هي نفس صياغة القرارات التي تتخذها الجمعية العامة كل سنة بشأن انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وكذلك القرار الذي تعتمده الوكالة الدولية للطاقة الذرية كل سنة بتوافق الآراء. أما الفقرة الثالثة فتناولت مسألة الصادرات من المعدات والمواد والمعلومات النووية إلى إسرائيل. وقال المتكلم أنه يرى لزاماً عليه أن يعرب عن خيبة أمله وعن دهشته لأن الفقرة ٦ من الوثيقة CRP.2 لا تأخذ في الاعتبار، في شكلها الذي عرضت به، آراء مصر. ونظراً لهذا الاعتقال، فإن الوفد المصري يرىفائدة في الاصرار على هذه المسألة وعلى التذكير بجوانبها التاريخية.

٤٥ - إن وجود بلد يطبق برنامجاً نووياً غير سلمياً على بعد كيلومترات قليلة من حدود مصر وغيرها من البلدان العربية التي تخلت عن فكرة حيازة السلاح النووي، يمثل مصدر قلق عميق، لأن مصر التي عانت كثيراً من الحرب تسعى جاهدة إلى كفالة السلم والأمن في هذه المنطقة. وحالة جنوب إفريقيا مشابهة لأن وجود الأسلحة النووية كان يهدد الجنوب الإفريقي بأكمله. وأشار المتكلم بالقرار الشجاع الذي اتخذه جنوب إفريقيا بالتخلي عن برنامجها النووي ووضع مصلحة المنطقة بأكملها فوق مصلحة بلد واحد.

٤٦ - إن الشرق الأوسط بحاجة اليوم إلى سلم دائم يمثل الأمان حجر الزاوية فيها. والأمن وحده هو الكفيل بتحقيق تنمية المنطقة اقتصادياً. وهذا الاقتتال الشديد هو الذي دفع مصر إلى توقيع المعاهدة في ١ تموز/يوليه ١٩٦٨، دون أن تتمكن من التصديق عليها لأن إسرائيل رفضت الانضمام إليها. وفي عام ١٩٧٤ عندما كانت الحالة تهدد بحدوث كارثة نووية، أخذت مصر مبادرة إدراج بند في جدول أعمال الجمعية العامة يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وواضح أنه ينبغي لجميع

دول المنطقة أن تتخلى عن السلاح النووي وتنضم إلى المعاهدة، وهو نداء يرد في جميع القرارات التي أعتمدت فيما بعد بشأن هذه المسألة.

٢٧ - وعندما بدأت عملية السلام تشتد كثافة وبدأت مصر المفاوضات التي أدت إلى اتفاقيات مخفية داود، قدّمت إلى إسرائيل وثيقة تؤكد فيها على الضرورة المطلقة لتطبيق نظام عدم انتشار الأسلحة النووية في المنطقة وطالبتها بالانضمام إلى المعاهدة. وفي ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩١ صدّقت مصر على المعاهدة على أمل أن يشجع ذلك التصديق الإسرائيلي على الانضمام، ولكن ذلك الأمل لم يتحقق.

٢٨ - خلال المؤتمر المعني بالأسلحة الكيميائية، في عام ١٩٨٩، أعلنت مصر في ٨ كانون الثاني/يناير أنه ينبغي فصل مسألة الأسلحة الكيميائية عن مشكلة انتشار بقية أنواع التدمير الشامل، لاسيما الأسلحة النووية. وهي ترى أنه ليس من المنطقي أن تواصل بعض بلدان الشرق الأوسط حيازة الأسلحة النووية ورفض التحقق، وأن نجاح اتفاقية بشأن منع الأسلحة الكيميائية منعاً تاماً يتطلب تعهداً كاملاً من جميع بلدان المنطقة.

٢٩ - وفي عام ١٩٩٠ قدم الرئيس حسني مبارك مبادرته بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، وفي تموز/يوليو ١٩٩١ وجه وزير خارجية مصر رسالة إلى الأمين العام للأمم المتحدة تضمنت مبادرات عديدة لتحديد الأسلحة ولنزع السلاح في الشرق الأوسط وتأكد ضرورة احلال أمن قائم على التوازن والمساواة في المنطقة وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية.

٣٠ - وفي عام ١٩٩١ وبرعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية، قدمت مصر إلى الوكالة قراراً جديداً بشأن ضرورة تطبيق نظام الضمانات الكامل، بشكل يعطي للوكالة ولمديرها العام دوراً محدداً. وقد أدى المدير العام للوكالة زيارة إلى المنطقة ثم قدم تقريراً عن الموضوع إلى الوكالة.

٣١ - وفي تموز/يوليو ١٩٩٣ عندما اتضح أن طلبات مصر لم تلب، أعربت مصر عن اسفها لأنه ليس بوسعيها حضور الاحتفال بتوقيع اتفاقية منع جميع الأسلحة الكيميائية، وأشارت من جديد إلى أنها تعتبر أن هذه الاتفاقية ينبغي أن تكون في إطار المنطقة الخالية من جميع أسلحة الدمار الشامل التي يجب إنشاؤها في الشرق الأوسط. ودعت إسرائيل من جديد إلى الانضمام إلى المعاهدة وإلى اخضاع منشآتها لتحقق الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٢ - والشرق الأوسط لا يفتقر للآليات في هذا المجال: فالفريق المتعدد الأطراف المعنى بمراقبة التسلح والأمن الإقليمي، الذي أنشأه سمع لجميع بلدان المنطقة، ومنها إسرائيل، بالاجتماع ومناقشة هذه المسائل. وقد قدم ذلك الفريق عدة مقترنات تتصل بضرورة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وبعد أربع سنوات من العمل الشاق، اتضح أن موقف إسرائيل لم يتحسن قط. والتداءات الموجهة

. . . / . . .

إلى إسرائيل ليست حديثة العهد ومع ذلك فإنها لم تجد آذانا صاغية، وهو ما يجعل التشديد على المسألة في هذه اللجنة أمراً لا بد منه.

٣٣ - السيد حسن (العراق): قال إن أحد الوفود عمم في الوثيقة CRP.3 (١٩٩١) الذي اعتمدته مجلس الأمن منذ أربع سنوات، مما يثير الشك في صلة الوثيقة بالموضوع. ويحب أن تكون للوثائق المعممة صلة مباشرة بأعمال اللجنة، وإلا فإنها ستصبح مثقلة للغاية.

٣٤ - ولكي يعرف أعضاء اللجنة أن العراق طبق أحكام قرارات مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١)، طلب الوفد العراقي تعميم تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (S/1995/287) الذي يؤكد في فقرتيه ٤٨ و ٤٩ تنفيذ خطة وجود مفتشين للوكالة في العراق باستمرار. ولذلك فإن تجريم العراق مباشرة، والعراق وحده، ليس من مسؤوليات المؤتمر، بل إن ذلك يمثل مبادرة تتنافى مع روحه، لأن ذلك يضعه على ساحة سياسية ليست من اختصاصه.

٣٥ - لقد كانت حالة العراق موضع مبالغة. وقد تأخر العراق فعلاً في الإعلان عن منشأته لكي لا تدمّر مثماً حدث عام ١٩٨١. ولكن العراق ليس الدولة الوحيدة التي ارتكبت انتهاكات. ورغم أن العراق يعرف أن تلك الانتهاكات كانت عديدة، فليس بوسمه تقديم معلومات تفصيلية عنها، لأنه لا يملك سواتل أو خدمات استعلامات متطرفة، لكنه يعرف ذلك عن طريق الصحافة وبيانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة غرينبيتس. ويكتفى ذكر الأمثلة التالية: مثال لكسمنبرغ التي سلمت اليورانيوم إلى إسرائيل، وقيام أحد بلدان أوروبا الشرقية باعادة معالجة وقود مشعع دون اعلام الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد شُكل البلد على اعلام الوكالة فيما بعد. وهذا يثبت أن هناك قياس بمكيالين. وفي ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥ نشرت صحيفة لوموند تقريراً لغرينبيتس عن بلدان انتهكت الالتزامات التي عقدتها على نفسها بموجب المعاهدة، لاسيما الولايات المتحدة وبعض البلدان الأوروبية: فقد تَقْلِ ٥٠٠ رأس نووي إلى ١٦ قاعدة في أوروبا. وذكر قائد القوات الجوية البلجيكي من جهته في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ أن ترسانته تحتوي على رؤوس نووية. وقدمت غرينبيتس أيضاً معلومات عن انتهاء الولايات المتحدة ببلد آخر غير غير نووي طرف في المعاهدة الأحكام المتعلقة بتصدير المواد النووية (البلوتونيوم المخصص في هذه الحالة). وإذا كانت في نظام الضمانات جوانب ضعف، فإنه ينبغي اتخاذ التدابير اللازمة لإزالتها بدلاً من تحويل المشكلة بأكملها إلى مسألة سياسية.

٣٦ - الرئيس: ذكر بأنه ينبغي ألا تتجاوز المداخلات خمس دقائق.

٣٧ - السيد سقيري (الأردن): قال إنه يؤيد تماماً الآراء التي أعربت عنها مصر في الوثيقة CRP.5 وأن ذلك الموقف مماثل تماماً لموقف بلده. وقد سبق للأردن أن أعرب عن موقفه من مسألة قدرة إسرائيل النووية، في الجمعية العامة، واللجنة الأولى، وفي مداولات هيئة الأمم المتحدة لمنع السلاح. وفي البيان الذي

أدلى به مؤخراً وزير خارجية الأردن في جلسة المؤتمر العام المقعدة يوم الاربعاء ١٩ نيسان/أبريل. وقد ذكر بالخصوص أن تصلب إسرائيل ورفضها الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما يطلب المجتمع الدولي، يعوق تهيئة مناخ من الثقة في الشرق المنطقة ويرسخ الحاجز الإيديولوجية ويقف عرضاً أمام الجهود السلمية التي يبذلها المجتمع الدولي.

٢٨ - ويرى الأردن أنه يستحيل اقناع دول المنطقة بأن إسرائيل ترغب فعلاً في إحلال سلم دائمة في الشرق الأوسط، ما دامت ترفض الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار وقبول وضع منشآتها تحت نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢٩ - السيد افendi (اندونيسيا): قال إنه استجابة لدعوة الوفود إلى تقديم مقترنات كتابية، أعلم فريق الاتصال التابع لحركة البدان غير المنحازة بأنه سيقدم بعد يوم أو يومين وثيقة عن المادتين الأولى والثانية من المعاهدة والقرارات الثلاث الأولى من ديباجتها، التي عُهد بالنظر فيها إلى اللجنة الرئيسية الأولى.

٤٠ - الرئيس: أشار إلى وجوب اتاحة تلك الوثيقة قبل ذلك الموعد. ويبدو أن هناك مجموعات أخرى ترغب في تقديم مقترنات كتابية. ولذلك فهو سيؤخر تاريخ آخر موعد لتقديم المقترنات، الذي سيحدده لـ ٢٥ نيسان/أبريل. وسيعمل أيضاً على أن تُعدّ صيغة جديدة من الوثيقة CRP.2 تتضمن ما سيقدم اليه من اقتراحات تكميلية.

٤١ - السيد مرسي (بلغيكا): قال إن ممثل العراق شكك في احترام بلجيكا للمعاهدة، وأوضح أن بلجيكا التي لم تصبح أبداً دولة نووية، وقفت في إطار التحالف الأطلسي إتفاقيات اعتبرت دانها متوافقة مع المعاهدة. وادعاءات منظمة غرينبيتس التي أشار إليها ممثل العراق لا تكفي بأي حال من الأحوال لإثبات الحقائق.

٤٢ - الرئيس: اقترح النظر في الوثيقة CRP.6 التي قدمها الاتحاد الأوروبي.

٤٣ - السيد شاینمأن (الولايات المتحدة): قال إن وفد الولايات المتحدة يفضل النظر في وثيقة الاتحاد الأوروبي والوثيقة CRP.2 في وقت لاحق، وينوي ابداء ملاحظاته عن الوثقتين في الجلسة القادمة وتعيم ملاحظاته في هذا الشأن في أقرب وقت. أما فيما يتعلق بمقترنات مصر التي عُتمت في الوثيقة CRP.5، لاحظ أن ممثل مصر طلب استعمال الصياغة الواردة في النص المعتمد في عام ١٩٨٥. ولكن بمقارنة الصين يتضح أن صياغة عام ١٩٨٥ كانت: "يلاحظ المؤتمر القلق العميق الذي أُعرب عنه إزاء القدرة النووية لإسرائيل وجنوب إفريقيا" أما نص الوثيقة CRP.5 فهو: "يطلب المؤتمر من إسرائيل التخلص عن حيازة الأسلحة النووية والانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار". والولايات المتحدة يزعجها أن المعاهدة ليست شاملة وأن جميع الاستعمالات السلمية للطاقة النووية لا تخضع لنظام الضمانات، ولكنها تفضل، بدلاً

من التركيز على دولة واحدة غير طرف في المعاهدة، دعوة جميع الدول ذات المنشآت النووية والتي ليس اطرافا في المعاهدة الى الانضمام اليها.

٤٤ - الرئيس: اقترح الشروع في النظر في المادة السادسة.

٤٥ - السيدة برونتي مولس (أستراليا): لاحظت أنه كان مقررا الاقتصر على المادتين الأولى والثانية، وأنه يستحسن عدم تغيير جدول الأعمال والشروع في النظر في المادة السادسة في الجلسة القادمة لأن بعض أعضاء الفريق العامل المعنى بالضمادات الأمنية والمادة السابعة، الذي يعقد جلسة موازية لجلسة اللجنة الرئيسية الأولى، يودون الاشتراك في المناقشة بشأن المادة السادسة.

٤٦ - الرئيس: قال إنه كان يقصد استعمال الوقت المتاح للمؤتمر على أحسن وجه، وأنه لن ينظر في المادة السادسة قبل الجلسة القادمة للسماع للوفود بالاشتراك في جلسة الفريق العامل.

٤٧ - السيد مرادي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن يؤيد تماما روح ونص المقترح الوارد في الوثيقة CRP.5. وفي رأيه، ينبغي لجميع الدول أن تويد هذا المقترح لأنه يمثل اسهاما في تعزيز المعاهدة وسيرها.

٤٨ - والوثيقة 2 CRP.2 التي قدمتها الأمانة وثيقة بناء، ولكنها مثلا لاحظ ممثل فنزويلا ليست شاملة. ويؤيد الوفد الإيراني ما ذكره وفد أندونيسيا الذي يرأس حركة بلدان عدم الانحياز. وقد اجتهد الوفد الإيراني في الاسهام في الوثيقة التي يعدها وفد أندونيسيا لتقديمها الى اللجنة الرئيسية نيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

٤٩ - السيد التنبي (السودان): قال إنه يعتبر، خلافا لما ذكره ممثل الولايات المتحدة، أن عملية انشاء الترسانات جارية وأن إسرائيل لم تتخلف عن تكديس الأسلحة النووية، وهو أمر لا تستطيع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تنكره. ولذلك ينبغي استعمال صياغة أشد من صياغة عام ١٩٨٥ عندما أكتفى بمحاجة ما كان يحدث، كما ينبغي أيضا الاشادة بجنوب افريقيا التي تخلت عن السلاح النووي، مثلا ورد في الفقرة ٤ من الوثيقة CRP.2. وفيما يتعلق بالفقرة ٤ أيضا، ينبغي أن تكون الاشارة الواردة فيها الى الدول غير الأطراف موضوع فقرة مستقلة يطلب فيها من تلك الدول التشريع بروح المعاهدة وتفهم الأهمية التي يوليه المجتمع الدولي لهذا الصك الحيوي. وينبغي أيضا تهيئة دول الاتحاد السوفيتي السابق التي تخلت عن الأسلحة النووية وتشجيع غيرها من الدول على اتباع مثلها.

٥٠ - السيد لابتسيناك (بيلاروس): لفت الانتباه الى الطابع غير الالي لتدابير نزع السلاح، مثل القرار السياسي الصعب جدا الذي تمكنت بيلاروس من اتخاذه بشأن القضاء على جميع الرؤوس النووية في اقليمها، أو اسهام بيلاروس وكازاخستان واوكرانيا في تحقيق أهداف المعاهدة وتعزيز الأمن الإقليمي

والدولي. وقد وردت هذه الجوانب طبعا في وثائق معروضة على اللجنة الرئيسية، ولكن بيلاروس ترى أن أهميتها تستوجب ذكرها في الوثيقة الختامية التي سيعتمدتها المؤتمر. ووفد بيلاروس على ثقة من أن الأمانة قادرة على صياغة النصوص اللازمة لذلك، والوفد مستعد للمساعدة.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٥